

## قرار رئيس جمهورية مصر العربية

رقم ٢٩٠ لسنة ٢٠١٦

رئيس الجمهورية

بعد الاطلاع على الدستور ؛

وعلى القانون رقم ١١٧ لسنة ١٩٥٨ بإعادة تنظيم النيابة الإدارية والمحاكمات

التأديبية وتعديلاته ؛

وعلى حكم المحكمة الإدارية العليا الدائرة الثانية موضوع فى الطعن رقم ١٢٨٥٦

لسنة ٥٦ ق. عليا ؛

وعلى موافقة المجلس الأعلى لهيئة النيابة الإدارية بجلسة ٢٠١٦/٥/١٤ ؛

وعلى ما عرضه وزير العدل ؛

**قرر :**

( المادة الاولى )

تُرجع أقدمية السيد/ هشام أحمد عبد الرازق بيومى - الوكيل العام بهيئة النيابة الإدارية ، فى درجة وكيل عام بالهيئة إلى تاريخ صدور قرار رئيس الجمهورية رقم ٢٨٨ لسنة ٢٠١٤ الصادر فى ٢٠/٨/٢٠١٤ - على أن يكون ترتيبه فى هذه الدرجة سابقاً للسيد/ إيهاب عادل سعد محي ، ولاحقاً للأستاذة/ إيمان أحمد شفيق عبد المنعم حشيش «الوكيلين العامين بالهيئة» .

( المادة الثانية )

يُنشر هذا القرار فى الجريدة الرسمية ، وعلى وزير العدل تنفيذه .

صدر برئاسة الجمهورية فى ١٥ رمضان سنة ١٤٣٧ هـ

( الموافق ٢٠ يونيو سنة ٢٠١٦ م ) .

**عبد الفتاح السيسى**